

الجمهورية اللبنانية  
وزارة الزراعة  
الوزير

قرار رقم ١/١٩١ تاريخ ٢٠٢٠/٣/٢٠

يتعلق بالإجراءات التي يجب العمل بها في القطاع الزراعي النساء حالة الطوارئ الصحية

إن وزير الزراعة،

بناء على المرسوم رقم ٦١٥٧ تاريخ ٢٠٢٠/١/٢١ (تشكيل الحكومة)،

بناء على المرسوم الاشتراكي رقم ٩٧ تاريخ ١٩٨٣/٩/١٦ وتعديلاته (دمج ممؤسسات عامة بوزارة الزراعة وإعادة تنظيم الوزارة)،

بناء على المرسوم الاشتراكي رقم ٣١ صادر في ١٨ كانون الثاني سنة ١٩٥٥ وتعديلاته (تحديد مهام وزارة الزراعة)،

بناء على المرسوم رقم ٥٢٤٦ تاريخ ١٩٩٤/٦/٢٠ وتعديلاته (تنظيم وزارة الزراعة وتحديد ملاكها وشروط التعيين

في بعض وظائف هذا الملاك وسلسلة رتب ورواتب الموظفين فيها)،

وبناء على ضرورات المصلحة العامة وحفاظاً على سلامة المواطنين ومنعاً لانتشار وباء كورونا،

يسقرر ما يأتى:

مادة ١: تطبق هذه الإجراءات في كافة المزارع (إنتاج نباتي وحيواني):

- العمل في الزراعة في الحالات الضرورية جداً.

- تطبيق إجراءات الأمان الحيوى في تربية المواشى والدواجن.

- تحفيض عدد العمال الزراعيين قدر المستطاع.

- عدم المناوبة بين العمال (العمال الزراعيين أنفسهم كل يوم) والتزامهم بالإجراءات الاحترازية (كمامات،

قفازات، تعقيم...).

- الإنزال بمسافة ابتعاد العامل عن الآخر أقله متر واحد على أن يتلزم كل عامل زراعي بالإجراءات الاحترازية

(كمامات، قفازات، تعقيم...).

مادة ٢: تطبق هذه الإجراءات في المؤسسات والشركات الزراعية:

وزير الزراعة

مطر مطر



تقوم هذه المؤسسات والشركات المتخصصة بتأمين جميع المدخلات الزراعية للمزارع للحفاظ على الإنتاج الزراعي مع التقيد بالإجراءات التالية:

- تخفيض عدد العاملين في المؤسسة او الشركة قدر المستطاع لتخفيض نسبة الاحتكاك المباشر بين العمال.
- التقيد بالإجراءات الوقائية الاحترازية ( من تعقيم اليدين عند الدخول والخروج، استخدام الكمامات وغسل اليدين دائمًا بالماء والصابون ...).
- إعتماد مدخل واحد (للدخول وللخروج).
- الالتزام بمسافة ابعاد العامل عن الآخر أقله متراً واحداً.
- تنظيم عملية البيع لتحاشي الإزدحام في المؤسسة او الشركة (الانتظار في الخارج للحفاظ على المسافة المسموحة بما بين الزبائن أقله متراً واحداً).

مادة ٣: يلغى اي قرار يتعارض او يخالف مضامون هذا القرار.

مادة ٤: يعمل بهذا القرار فور صدوره ونشر في الجريدة الرسمية ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بيروت في ٢٠ آذار ٢٠٢٠



بيان نسخة إلى:

- رئاسة مجلس الوزراء
- التقىيش المركزي
- التقىيش الزراعي
- وزارة الاقتصاد والتجارة
- وزارة الاعلام (لتعميمه)
- مؤسسة المقايس والمواصفات اللبنانية
- الجريدة الرسمية (لتعميمه بالنشر)
- الوكالة الوطنية للإعلام (لتعميمه عبر وسائل الإعلام)
- غرف التجارة والصناعة والزراعة
- وزارة الداخلية والبلديات لإبلاغ البلديات
- نقابة مستوردي المنتجات الغذائية
- جمعية مستوردي وتجار مستلزمات الانتاج الزراعي
- مصلحة الأبحاث العلمية الزراعية
- النقابات والتعاونيات الزراعية
- المصالح الزراعية الإقليمية
- المحفوظات

